رابط المادة على منصة باحث

7525- حكم لبس المرأة فروة زوجها أو شيئا من ملابسه طلبا للدفء - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

اثابكم الله في سؤاله الاخير يقول اذا لبست المرأة فروة زوجها في اثناء الليل طلبا للتخفف مما تعانيه من البرد فهل في ذلك الشيء اذا اذا لبست المرأة فروة زوجها في اثناء الليل طلبا للتخفف مما تعانيه من البرد فهل في ذلك شيء؟ لا يجوز هذا الا عند - 00:00:00

ضرورة لا يجوز للمرأة ان تلبس لباس الرجل بما في ذلك من التشبه الا عند الظرورة اذا لم تجد ما تستدفئ به فانه لا بأس ان ان تلبس ما ما يدفيها ولو كان مما يلبسه الرجل للظرورة. نعم - 00:00:20